

البداء في التكوين

البداء في التكوين

* العلم الإلهي الأزلي لا ينا في قدرته .

* موقف اليهود من قدرة الله .

* موقع البداء عند الشيعة .

* أقسام القضاء الإلهي .

* ثمرة الاعتقاد بالبداء .

* حقيقة البداء عند الشيعة .

* أحاديث أهل السنة الدالة على البداء .

* إنباء المعصومين بالحوادث المستقبلية .

(382)

بمناسبة الحديث عن النسخ في الأحكام وهو في أفق التشريع، وبمناسبة أن النسخ كالبداء وهو في أفق التكوين، وبمناسبة خفاء معنى البداء على كثير من علماء المسلمين، وأنهم نسبوا إلى الشيعة ما هم برآء منه، وأنهم لم يحسنوا في الفهم ولم يحسنوا في النقد، وليتهم إذ لم يعرفوا تثبتوا أو توقفوا(1) كما تفرضه الأمانة في النقل، وكما تقتضيه الحيطة في الحكم، والورع في الدين، بمناسبة كل ذلك وجب أن نذكر شيئاً في توضيح معنى البداء وإن لم تكن له صلة – غير هذا – بمدخل التفسير.

لا ريب في أن العالم بأجمعه تحت سلطان □ وقدرته، وأن وجود أي شيء من الممكنات منوط بمشيئة □ تعالى، فإن شاء أوجده، وإن لم يشأ لم يوجد.

ولا ريب أيضا في أن علم □ سبحانه قد تعلق بالأشياء كلها منذ الأزل، وأن الأشياء بأجمعها كان لها تعين علمي في علم □ الأزلي وهذا التعين يعبر عنه بـ "

(1) انظر التعليقة رقم (9) للوقوف على اختلاق الفخر الرازي نسبة الجهل إلى □ على لسان الشيعة - في قسم التعليقات.

(383)

تقدير الله "تارة وبـ "قضائه" تارة أخرى، ولكن تقدير □ وعلمه سبحانه بالأشياء منذ الأزل لا يزاحم ولا ينافي قدرته تعالى عليها حين إيجادها، فإن الممكن لا يزال منوطا بتعلق مشيئة □ بوجوده التي قد يعبر عنها بالاختيار، وقد يعبر عنها بالإرادة، فإن تعلقت المشيئة به وجد وإلا لم يوجد. والعلم الإلهي يتعلق بالأشياء على واقعها من الإنابة بالمشيئة الإلهية، لأن انكشاف الشيء لا يزيد على واقع ذلك الشيء، فإذا كان الواقع منوطا بمشيئة □ تعالى كان العلم متعلقا به على هذه الحالة، وإلا لم يكن العلم علما به على وجهه، وانكشافا له على واقعه. فمعنى تقدير □ تعالى للأشياء وقضائه بها: أن الأشياء جميعها كانت متعينة في العلم الإلهي منذ الأزل على ما هي عليه من أن وجودها معلق على أن تتعلق المشيئة بها، حسب اقتضاء المصالح والمفاسد التي تختلف باختلاف الظروف والتي يحيط بها العلم الإلهي.

موقف اليهود من قدرة □:

وذهبت اليهود إلى أن قلم التقدير والقضاء حينما جرى على الأشياء في الأزل استحال أن تتعلق المشيئة بخلافه. ومن أجل ذلك قالوا: يد □ مغلولة عن القبض والبسط والأخذ والإعطاء، فقد جرى فيها قلم التقدير ولا يمكن فيها التغيير(1).

ومن الغريب أنهم قاتلهم الله - التزموا بسلب القدرة عن الله، ولم يلتزموا بسلب القدرة عن العبد، مع أن الملاك في كليهما واحد، فقد تعلق العلم الأزلي بأفعال الله تعالى، وبأفعال العبد على حد سواء.

(1) انظر التعليقة رقم (10) لمعرفة بعض الأخبار الدالة على مشيئة الله تعالى - في قسم التعليقات.

(384)

موقع البداء عند الشيعة:

ثم إن البداء الذي تقول به الشيعة الإمامية إنما يقع في القضاء غير المحتوم، أما المحتوم منه فلا يتخلف، ولا بد من أن تتعلق المشيئة بما تعلق به القضاء، وتوضح ذلك أن القضاء على ثلاثة أقسام:

أقسام القضاء الالهي:

الأول: قضاء الله الذي لم يطلع عليه أحد من خلقه، والعلم المخزون الذي استأثر به لنفسه، ولا ريب في أن البداء لا يقع في هذا القسم، بل ورد في روايات كثيرة عن أهل البيت (عليهم السلام) أن البداء إنما ينشأ من هذا العلم.

روى الشيخ الصدوق في "العيون" بإسناده، عن الحسن بن محمد النوفلي أن الرضا (عليه السلام) قال لسليمان المروزي:

"رويت عن أبي، عن أبي عبداً (عليه السلام) أنه قال: إن عز وجل علمين علماً مخزوناً مكنونا لا يعلمه إلا هو من ذلك يكون البداء، وعلماً علمه ملائكته ورسله، فالعلماء من أهل بيت نبيك يعلمونه..." (1).

وروى الشيخ محمد بن الحسن الصفار في "بصائر الدرجات" بإسناده عن أبي بصير عن أبي
عبدالله (عليه السلام) قال:

"إن علم مكنون محزون لا يعلمه إلا هو، من ذلك

(1) عيون أخبار الرضا: 2 / 159، باب 13 في ذكر مجلس الرضا مع سليمان المروزي، راجع
البحار: 954، باب 3، الحديث: 2.

(385)

يكون البداء وعلم علمه ملائكته ورسله وأنبياءه، ونحن نعلمه"(1).

الثاني: قضاء الله الذي أخبر نبيه وملائكته بأنه سيقع حتما، ولا ريب في أن هذا القسم أيضا
لا يقع فيه البداء، وإن اختلف عن القسم الأول، بأن البداء لا ينشأ منه.

قال الرضا (عليه السلام) لسليمان المروزي - في الرواية المتقدمة عن الصدوق -:

"إن عليا (عليه السلام) كان يقول: العلم علما، فعلم علمه الله ملائكته ورسله، فما علمه
ملائكته ورسله فانه يكون، ولا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله وعلم عنده محزون لم يطلع عليه
أحدا من خلقه يقدم منه ما يشاء، ويؤخر ما يشاء، ويمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء"(2).

وروى العياشي عن الفضيل، قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: "من الأمور أمور محتومة
جائية لا محالة، ومن الأمور أمور موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء، ويمحو ما يشاء ويثبت
ما يشاء، لم يطلع على ذلك أحدا - يعني الموقوفة - فأما ما جاءت به الرسل فهي كائنة لا
يكذب نفسه، ولا نبيه، ولا ملائكته"(3).

(1) بصائر الدرجات: 2 / 109، باب 21 الحديث: 2، ورواه الشيخ الكليني عن أبي بصير أيضا، راجع الكافي: 1 / 147، الحديث: 8. وبحار الأنوار: 4 / 109، باب 3، رقم الحديث: 27.

(2) عيون أخبار الرضا: باب 13 ورواه الشيخ الكليني عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر (عليه السلام)، الكافي: 1 / 147، رقم الحديث: 6.

(3) راجع الكافي: 1 / 147، الحديث: 7.

(386)

الثالث: قضاء الله الذي أخبر نبيه وملائكته بوقوعه في الخارج إلا أنه موقوف على أن لا تتعلق مشيئة الله بخلافه. وهذا القسم هو الذي يقع فيه البداء:

{يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب 13: 39. الأمر من قبل ومن بعد} (29: 4).

وقد دلت على ذلك روايات كثيرة منها هذه:

1 - ما في "تفسير علي بن إبراهيم" عن عبداً بن مسكان، عن أبي عبداً (عليه السلام) قال:

"إذا كان ليلة القدر نزلت الملائكة والروح والكتب إلى سماء الدنيا، فيكتبون ما يكون من قضاء الله تعالى في تلك السنة، فإذا أراد الله أن يقدم شيئاً أو يؤخره، أو ينقص شيئاً أمر الملك أن يمحو ما يشاء، ثم أثبت الذي أراده. قلت: وكل شيء هو عند الله مثبت في كتاب؟ قال: نعم. قلت: فأني شيء يكون بعده؟ قال: سبحانه الله، ثم يحدث الله أيضاً ما يشاء تبارك وتعالى" (1).

2 - ما في تفسيره أيضاً، عن عبداً بن مسكان، عن أبي جعفر وأبي عبداً وأبي الحسن (عليهم السلام) في تفسير قوله تعالى:

{فيها يفرق كل أمر حكيم} (44: 4).

"أي يقدر الله كل أمر من الحق ومن الباطل، وما يكون في تلك السنة، وله فيه البداء والمشئنة. يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء من

(1) نقلا عن البحار: راجع البحار: 4 / 99، باب 3، رقم الحديث: 9، و97 / 12، باب 53، الحديث: 18.

(387)

الآجال والأرزاق والبلايا والأعراض والأمراض، ويزيد فيها ما يشاء وينقص ما يشاء.."(1).

3 - ما في كتاب "الاحتجاج" عن أمير المؤمنين (عليه السلام) أن قال:

"لولا آية في كتاب الله، لأخبرتكم بما كان وبما يكون وبما هو كائن إلى يوم القيامة، وهي هذه الآية: يمحو الله..."(2).

وروى الصدوق في الأمالي والتوحيد بإسناده عن الأصبغ عن أمير المؤمنين (عليه السلام) مثله.

4 - ما في "تفسير العياشي" عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال:

"كان علي بن الحسين (عليه السلام) يقول: لولا آية في كتاب الله لحدثتكم بما يكون إلى يوم القيامة. فقلت: أية آية؟ قال: قول الله: يمحو الله..."(3).

5 - ما في "قرب الإسناد" عن البرزطي عن الرضا (عليه السلام) قال:

قال أبو عبد الله، وأبو جعفر، وعلي بن الحسين، والحسين بن علي، والحسن بن علي، وعلي بن أبي طالب (عليهم السلام): "لولا آية في كتاب الله لحدثناكم بما يكون إلى أن تقوم الساعة: يمحو الله..."(4).

إلى غير ذلك من الروايات الدالة على وقوع البداء في القضاء الموقوف.

(1) نفس المصدر ص 134.

(2) الاحتجاج للطبرسي: ص 137 المطبعة المرتضوية - النجف الأشرف.

(3) تفسير العياشي: 2 / 215 الحديث: 59. راجع بحار الأنوار: 4 / 118، باب 3، رقم الحديث 52.

(4) قرب الاسناد: ص 353، رقم الحديث: 1266. نفس المصدر ص 97، باب 3، الحديث: 5.

(388)

وخلاصة القول: ان القضاء الحتمي المعبر عنه باللوح المحفوظ، وبأمر الكتاب، والعلم المخزون عند الله يستحيل أن يقع فيه البداء. وكيف يتصور فيه البداء؟ وأن الله سبحانه عالم بجميع الأشياء منذ الأزل، لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء.

روى الصدوق في "إكمال الدين" بإسناده، عن أبي بصير وسماعة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

"من زعم أن الله عز وجل يبدو له في شيء اليوم لم يعلمه أمس فابرؤوا منه" (1).

وروى العياشي، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) يقول:

"إن الله يقدم ما يشاء، ويؤخر ما يشاء، ويمحو ما يشاء، ويثبت ما يشاء وعنده أم الكتاب، وقال: فكل أمر يريد الله فهو في علمه قبل أن يصنعه، وليس شيء يبدو له إلا وقد كان في علمه، إن الله لا يبدو له من جهل" (2).

وروى أيضا عن عمار بن موسى، عن أبي عبد الله (عليه السلام):

"سئل عن قول الله: {يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ} فمن ذلك الذي يرد الدعاء القضاء، وذلك الدعاء مكتوب عليه الذي يرد به القضاء، حتى إذا صار إلى أم الكتاب لم يغن الدعاء فيه شيئا" (3).

(1) إكمال الدين: ص 70.

(2) تفسير العياشي: 2 / 218، الحديث: 71.

(3) نفس المصدر: 2 / 220، الحديث 74.

(389)

وروى الشيخ الطوسي في "كتاب الغيبة" بإسناده عن البرنطي، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال علي بن الحسين، وعلي بن أبي طالب قبله، ومحمد بن علي وجعفر بن محمد (عليهم السلام):

"كيف لنا بالحديث مع هذه الآية {يَمْحُوا اللَّهُ...} فأما من قال بأن الله تعالى لا يعلم الشيء إلا بعد كونه فقد كفر وخرج عن التوحيد" (1).

والروايات المأثورة عن أهل البيت (عليهم السلام) أن الله لم يزل عالما قبل أن يخلق الخلق (2)، فهي فوق حد الإحصاء، وقد اتفقت على ذلك كلمة الشيعة الإمامية طبقا لكتاب الله وسنة رسوله، جريا على ما يقتضيه حكم العقل الفطري الصحيح.

ثمرة الاعتقاد بالبداء:

والبداء: إنما يكون في القضاء الموقوف المعبر عنه بلوح المحو والإثبات، والالتزام بجواز

البداء فيه لا يستلزم نسبة الجهل إلى الله سبحانه وليس في هذا الالتزام ما يناهض عظمته وجلاله.

فالقول بالبداء: هو الاعتراف الصريح بأن العالم تحت سلطان الله وقدرته في حدوثه وبقائه، وإن إرادة الله نافذة في الأشياء أزلا وأبداً، بل وفي القول بالبداء يتضح الفارق بين العلم الإلهي وبين علم المخلوقين، فعلم المخلوقين - وإن كانوا أنبياء أو أوصياء - لا يحيط بما أحاط به علمه تعالى، فإن بعضاً منهم إن كان عالماً - بتعليم

(1) كتاب الغيبة: ص 430، الحديث: 240. وروى الشيخ الكليني بإسناده عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: "ما بدا الله في شيء إلا كان في علمه قبل أن يبدو له" الكافي: 1 / 148، الحديث: 9.

(2) الكافي: 1 / 108، الحديث: 6 و 1 / 148، الحديث: 11. و...

(390)

الله إياه - بجميع عوالم الممكنات لا يحيط بما أحاط به علم الله المخزون الذي استأثر به لنفسه، فإنه لا يعلم بمشيئة الله تعالى - لوجود شيء - أو عدم مشيئته إلا حيث يخبره الله تعالى به على نحو الحتم.

والقول بالبداء: يوجب انقطاع العبد إلى الله وطلبه إجابة دعائه منه وكفاية مهماته، وتوفيقه للطاعة، وإبعاده عن المعصية، فإن إنكار البداء والالتزام بأن ما جرى به قلم التقدير كائن لا محالة - دون استثناء - يلزمه يأس المعتقد بهذه العقيدة عن إجابة دعائه، فإن ما يطلبه العبد من ربه إن كان قد جرى قلم التقدير بإنفاذه فهو كائن لا محالة، ولا حاجة إلى الدعاء والتوسل، وإن كان قد جرى القلم بخلافه لم يقع أبداً، ولم ينفعه الدعاء ولا التضرع، وإذا يئس العبد من إجابة دعائه ترك التضرع لخالقه، حيث لا فائدة في ذلك، وكذلك الحال في سائر العبادات والصدقات التي ورد عن المعصومين (عليهم السلام) أنها تزيد في العمر أو في الرزق أو غير ذلك مما يطلبه العبد.

وهذا هو سر ما ورد في روايات كثيرة عن أهل البيت (عليهم السلام) من الاهتمام بشأن البداء.

فقد روى الصدوق في كتاب "التوحيد" بإسناده، عن زرارة، عن أحدهما (عليهما السلام) قال:

"ما عبد الله عز وجل بشيء مثل [افضل من] البداء" (1).

وروى بإسناده، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

"ما عظم الله عز وجل بمثل البداء" (2).

(1) و (2) التوحيد: ص 331 - 333 باب 54، البداء، الحديث 1 و 2. راجع الكافي: 1 / 146، الحديث 1.

(391)

وروى بإسناده، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

"ما بعث الله عز وجل نبيا حتى يأخذ عليه ثلاث خصال: الإقرار بالعبودية وخلع الأنداد، وأن الله يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء" (1).

والسر في هذا الاهتمام: أن إنكار البداء يشترك بالنتيجة مع القول بأن الله عز وجل قادر على أن يغير ما جرى عليه قلم التقدير. تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. فإن كلا القولين يؤيس العبد من إجابة دعائه، وذلك يوجب عدم توجهه في طلباته إلى ربه.

حقيقة البداء عند الشيعة:

وعلى الجملة: فإن البداء بالمعنى الذي تقول به الشيعة الإمامية هو من الإبداء الاظهار

حقيقة، وإطلاق لفظ البداء عليه مبني على التنزيل والإطلاق بعلاقة المشاكلة. وقد اطلق بهذا المعنى في بعض الروايات من طرق أهل السنة.

روى البخاري بإسناده عن أبي عمرة، أن أبا هريرة حدثه أنه سمع رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول:

"إن ثلاثة في بني إسرائيل: أبرص وأعمى وأقرع، بدا الله عز وجل أن يبتليهم فبعث إليهم ملكا فأتى الأبرص..."(2).

(1) التوحيد: 333، الحديث: 3، راجع الكافي: 1 / 147، الحديث: 3.

(2) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، رقم الحديث 3205 وصحيح مسلم: كتاب الزهد والرقائق، رقم الحديث: 5265.

(392)

وقد وقع نظير ذلك في كثير من الاستعمالات القرآنية، كقوله تعالى:

{الآن علم أن فيكم ضعفا}(8: 66).

وقوله تعالى:

{لنعلم أي الحزبين أحصى لما لبثوا أمدا}(8: 12).

وقوله تعالى:

{لنبلوهم أيهم أحسن عملا}(8 : 7).

وما أكثر الروايات من طرق أهل السنة في أن الصدقة والدعاء يغيران القضاء(1).

أما ما وقع في كلمات المعصومين (عليهم السلام) من الإنباء بالحوادث المستقبلية فتحقيق الحال فيها: أن المعصوم متى ما أخبر بوقوع أمر مستقبل على سبيل الحتم والجزم ودون تعليق، فذلك يدل أن ما أخبر به مما جرى به القضاء المحتوم وهذا هو القسم الثاني "الحتمي" من أقسام القضاء المتقدمة. وقد علمت أن مثله ليس موضعاً للبداء، فإن لا يكذب نفسه ولا نبيه. ومتى ما أخبر المعصوم بشيء معلقاً على أن لا تتعلق المشيئة الإلهية بخلافه، ونصب قرينة متصلة أو منفصلة على ذلك فهذا الخبر إنما يدل على جريان القضاء الموقوف الذي هو موضع البداء. والخبر الذي أخبر به المعصوم صادق وإن جرى فيه البداء، وتعلقت المشيئة الإلهية بخلافه. فإن الخبر - كما عرفت - منوط بأن لا تخالفه المشيئة.

(1) انظر التعليقة رقم (11) للوقوف على روايات تفيد أن الدعاء يغير القضاء - في قسم التعليقات.

(393)

وروى العياشي، عن عمرو بن الحمق قال:

"دخلت على أمير المؤمنين (عليه السلام) حين ضرب على قرنه، فقال لي: يا عمرو إني مفارقكم، ثم قال: سنة السبعين فيها بلاء... فقلت: بأبي أنت وأمي قلت: إلى السبعين بلاء، فهل بعد السبعين رخاء؟ قال: نعم يا عمرو إن بعد البلاء رخاء.." وذكر آية {...} (1).

(1) تفسير العياشي: 2 / 217، رقم الحديث: 68.

(394)

